تقرير نهائي للرقابة المالية على بلدية الخليدية لتصرف سنة 2019
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلدية الخليدية فيما يلي (البلدية) بمقتضى الأمر عدد 82 لسنة 1985 المؤرخ في 16 جانفي 1985. وتتكون البلدية استنادا إلى الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بتحوير الحدود الترابية لبعض البلديات من ست مناطق وهي: الخليدية والسلام وأوذنة والقصيبي والقنة وعين رقاد. وباعتماد المناطق المذكورة ومخرجات التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 يبلغ عدد سكان البلدية 19.156 نسمة وعدد الأسر 4.491 أسرة وعدد المساكن 4.865 مسكنا وتبلغ مساحة المنطقة البلدية حسب ما أفادت به مصالح البلدية 19.168 هكتارا.

وبلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2019 ما جملته 1.145.570,315 دينار في حين بلغت نفقات العنوان الأول 1.088.252,432 دينار. أمّا موارد العنوان الثاني فقد بلغت 1.070.887,180 دينار مقابل نفقات قدرها 170.548,976 دينار.

ويبيّن الجدول الموالي الوضعية المالية للبلدية في موفّى سنة 2019:

البيانات	الجزء		الصنف		المقابيض بالدينار
موارد العنوان الأول	1	المداخيل الجبائية الاعتيادية	1	المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	373.014,139
			2	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	57.240,338
			3	معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	173.907,311
	2	المداخيل غير الجبائية الاعتيادية	5	مداخيل الأملاك البلدية الاعتيادية	22.345,365
			6	المداخيل المالية الاعتيادية	519.063,162
	جملة موارد العنوان الأول				**1.145.570,315**
موارد العنوان الثاني	3	الموارد الخاصة للبلدية	7	منح التجهيز	801.484,595
			8	مدّخرات وموارد مختلفة	246.057,200
	4	موارد الاقتراض	9	موارد الاقتراض الداخلي	23.301,385

	5	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	12	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	44,000
	جملة موارد العنوان الثاني				**1.070.887,180**
مجموع موارد ميزانية البلدية					**2.216.457,495**
العنوان	**الجزء**		**القسم**		**المصاريف بالدينار**
نفقات العنوان الأول	1	نفقات التصرف	1	التأجير العمومي	598.774,922
			2	وسائل المصالح	395.275,895
			3	التدخل العمومي	40.872,960
	2	فوائد الدين	5	فوائد الدين	53.328,655
	جملة نفقات العنوان الأول				**1.088.252,432**
نفقات العنوان الثاني	3	نفقات التنمية	6	الاستثمارات المباشرة	86.075,566
	4	تسديد أصل الدين	10	تسديد أصل الدين	84.429,410
	جملة نفقات العنوان الثاني				**170.504,976**
مجموع نفقات ميزانية البلدية					**1.258.757,408**
نتيجة تنفيذ الميزانية لسنة 2019 2019 (فائض)					**957.700,087**

وتولت محكمة المحاسبات في نطاق الصلاحيات المخوّلة لها بقانونها الأساسي وفي إطار اتفاقية القرض المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والتي تهدف إلى تمويل "برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية" إنجاز رقابة مالية على حسابات بلدية الخليدية بالنسبة إلى السنة المالية 2019 قصد التحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحّة البيانات المسجّلة به ومصداقيّته ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعيّة تأدية نفقاتها.

وتم إيداع الحساب المالي لسنة 2019 والوثائق المدعمة له بمكتب الضبط المركزي بمحكمة المحاسبات بتاريخ 30 جويلية 2020 وتوفرت فيه جميع شروط التهيئة المستوجبة.

وقد شملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي المذكور ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة المحكمة فضلا عن استغلال المعطيات المستخرجة من منظومة "أدب بلديات" والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاصّ بها.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاص وبالتثقيلات بعنوان المعاليم على العقارات، خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف بعنوان السنة المالية 2019 من شأنها أن تمسّ بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية. وأسفرت المهمّة الرقابية عن ملاحظات تعلّقت

خاصّة بتحصيل الموارد وتأدية النفقات وهي مجالات تتطلّب مزيد الحرص من قبل البلدية لتحسين تعبئة مواردها والتحكّم الأفضل في نفقاتها وإضفاء مزيد الشفافية على الحسابات.

الجزء الأول: الرّقابة على الموارد

شملت الأعمال الرقابية في هذا المجال تحليل هيكلة الموارد من جهة ومعاينة أهم النقائص التي من شأن تلافيها أن يضمن للبلدية التعبئة القصوى للموارد المتاحة لها من جهة أخرى.

1- تحليل الموارد

تعلّقت الأعمال الرقابية بتحليل موارد كل من العنوانين الأول والثاني من ميزانية البلدية.

1-1- موارد العنوان الأول

بلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2019 ما جملته 1,146 م.د. وتتكوّن من المداخيل الجبائية الاعتيادية (604,162 أ.د) ومن المداخيل الجبائية غير الاعتيادية (541,409 أ.د).

وبخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية التي بلغت 604,162 أ.د في سنة 2019. فهي تتأتّى من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة (373,014 أ.د) ومعاليم إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه (57,241 أ.د) ومداخيل الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات (173,907 أ.د) أي ما يمثل تباعا 61,74 % و9,47 % و28,79 %.

وتمثّل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهمّ عناصر المداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2019 وتتوزع بحساب 26,406 أ.د بعنوان المعلوم على العقارات المبنية و1,494 أ.د بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنية و345,114 أ.د بعنوان المعاليم الموظفة على الأنشطة أي ما يمثل تباعا 7,08 % و0,40 % و92,52 %.

وتعتبر المداخيل بعنوان المعاليم الموظفة على الأنشطة أهم مورد للبلدية بنسبة 57,12 % من المداخيل الجبائية الاعتيادية وهي تتأتى أساسا من المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة بمبلغ 344,789 أ.د وكذلك من معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات بمبلغ 325 دينار. واستأثرت مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه بنسبة 9,47 % من المداخيل الجبائية الاعتيادية.

أمّا المداخيل المتأتيّة من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية، فقد مثّلت على التوالي 4,37 % و0,25 % من المداخيل الجبائيّة الاعتيادية.

وبلغت تثقيلات سنة 2019 بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات ما جملته 47,857 أ.د تتوزّع بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 41,327 أ.د والمعلوم على الأراضي غير المبنية بمبلغ 6,530 أ.د. وباعتبار البقايا للاستخلاص البالغة 251,169 أ.د في موفّى سنة 2018 والمطروحات البالغة 20,628 أ.د خلال سنة 2019، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات إلى ما قدره 278,398 أ.د في سنة 2019. وتمّ استخلاص 27,900 أ.د منها أي بنسبة 10,02 %. وبلغت نسبة استخلاص كل من المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية على التوالي 12,24 % و2,39 %.

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2019 ما قيمته 541,409 أ.د تتوزّع بين "مداخيل الملك البلدي الاعتيادية" و"المداخيل المالية الاعتيادية" المتأتّية أساسا من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية.

وبلغت مداخيل الملك البلدي في سنة 2019 ما قيمته 22,345 أ.د. وهي تتأتى أساسا من كراء العقارات في حدود 17,445 أ.د أي بنسبة 78,07 % منها.

وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل الأملاك إلى ما جملته 323,501 أ.د. لم يتمّ استخلاص سوى 6,91 % منها.

وفيما يتعلّق بموارد البلدية بعنوان المناب من المال المشترك فقد بلغت 396,503 أ.د. وبلغ مؤشر الاستقلال المالي للبلدية[1] 59,45 % خلال سنة 2019 وهو دون الحد الأدنى لمؤشر الاستقلالية المالية المعتمد من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في حدود 70 %.

1-2- موارد العنوان الثاني

تشمل موارد العنوان الثاني أساسا الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية وموارد الاقتراض وذلك على التوالي بنسب 97,820 % و2,176 % فيما لم تتعدّ الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة والبالغة 44 دينار نسبة 0,004 %. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك:

الجزء	المبلغ بالدينار	النسبة %
الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية	1.047.541,795	97,820
موارد الاقتراض	23.301,385	2,176
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة (بقايا)	44,000	0,004
جملة موارد العنوان الثاني	**1.070.887,180**	**100,00**

[1] الموارد الذاتية / موارد العنوان الأول = (موارد العنوان الأول – المناب من المال المشترك – منح ومساهمات الدولة في التسيير) / موارد العنوان الأول.

وتمثل الموارد المحقّقة بخصوص العنوانين الأول والثاني على التوالي 95,05 % و76,44 % من التقديرات النهائية المرسمة بالميزانية. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك:

البيان	تقديرات الموارد بالدينار	الموارد المحقّقة بالدينار	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول	**1.205.280,000**	**1.145.570,315**	**95,05**
المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة	370.000,000	373.014,139	100,81
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	35.500,000	57.240,338	161,24
معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	187.000,000	173.907,311	93,00
مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	31.000,000	22.345,365	72,08
المداخيل المالية الاعتيادية	581.780,000	519.063,162	89,22
مجموع موارد العنوان الثاني	**1.400.887,180**	**1.070.887,180**	**76,44**
الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية	1.277.541,795	1.047.541,795	82,00
موارد الاقتراض	123.301,385	23.301,385	18,90
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	44,000	44,000	100,00
مجموع العنوانين الأول والثاني	**2.606.167,180**	**2.216.457,495**	**85,05**

2- الرقابة على تحصيل الموارد البلدية

تمّ الوقوف على نقائص من شأن تلافيها أن يضمن للبلدية تعبئة موارد إضافية لمجابهة نفقاتها وتحسين جودة خدماتها.

- **تراجع موارد العنوان الأول**

اقتضى منشور وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 03 بتاريخ 14 جوان 2018 حول المصادقة على ميزانيات الجماعات المحلية لسنة 2019 ضرورة التنسيق مع محاسبي الجماعات المحلية قصد الرفع من نسق الاستخلاصات بالنسبة للمعاليم المثقلة بناء على أهداف استخلاص تضبط كمّيا بين الطرفين والتسريع بالانخراط في منظومة "التصرف في موارد الميزانية GRB" ضمن نسختها المحينة ودعا البلديات إلى العمل على التعبئة القصوى للموارد المتاحة. غير أنه تمّ الوقوف على تراجع هام لمقابيض العنوان الأول من 1.356,997 أ.د خلال سنة 2018 إلى 1.145,570 أ.د أي بنسبة 15,58 %.

- **عدم القيام بالإحصاء العشري وعدم إعداد جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية**

لئن تولت البلدية تكليف عونين (عون إداري صنف ج وعامل صنف 5) للقيام بعمليات الإحصاء العام للعقارات المبنية وغير المبنية مهما كانت صبغة استعمالها الكائنة بدائرة البلدية علاوة على مختلف معاليم الإشغال الوقتي للطريق العام بمقتضى القرار الصادر عن رئيس النيابة الخصوصية بتاريخ 24 فيفري 2016 تبعا لمنشور وزير الشؤون المحلية عدد 04 بتاريخ 11 فيفري 2016 حول ضبط المتطلبات العامة لإنجاز الإحصاء العام للعقارات المبنية وغير المبنية الخاضعة للمعاليم الراجعة للجماعات المحلية للفترة 2026/2017، فإن عملية الإحصاء لم تنجز إلى غاية موفى نوفمبر 2020.

وباعتماد مخرجات التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 ارتفع عدد المساكن بالمنطقة البلدية بعد تحوير حدودها الترابية بمقتضى الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المذكور آنفا إلى 4865 مسكنا موزّعا على مناطق الخليدية (1201 مسكنا) وعين الرقاد (255 مسكنا) والقنة (289 مسكنا) والسلام (1343 مسكنا) وأوذنة (1064 مسكنا) والقصيبي (713 مسكنا). غير أن المستخرج من جدول الإحصاء العام للمعلوم على العقارات المبنية بعنوان سنة 2019 لكامل المنطقة البلدية كما تمت إحالته من قبل مصالح البلدية إلى القابض البلدي دون أن يكون مرفقا بجداول التحصيل ليتم تثقيلها تضمن 2.100 فصلا بمبلغ جملي قدره 56.832,530 دينار تم احتسابها باعتماد قرار ضبط الثمن المرجعي للمتر المربع لكل صنف من أصناف العقارات المبنية الصادر بتاريخ 26 جوان 1997 وبالتالي فإن النقص في العقارات التي تم أخذها بعين الاعتبار لاحتساب المعاليم على العقارات المبنية لا يقل عن 2.765 عقارا وهو ما يمثل حوالي 57 % من المساكن المتواجدة بالمنطقة البلدية مما يترتب عنه نقص في المعاليم الموظفة لسنة 2019 قدّر بحوالي 75 أ.د[2].

وتعود أحدث جداول تحصيل أعدتها البلدية إلى منتصف سنة 2016 تاريخ تعطب تطبيقة "جباية" ومنذ ذلك التاريخ لم تتمكن البلدية من تجاوز العطب المذكور ومن إيجاد حلول بديلة على غرار تركيز تطبيقة "التصرف في موارد الميزانية" (GRB) بما من شأنه أن يساعدها على إعادة تكوين قاعدة بيانات موثوق في صحتها بخصوص كلّ من العقارات المبنية والأراضي غير المبنية.

وتكتسي عملية الإحصاء أهمية بالغة في تحيين قاعدة المعطيات الجبائية التي تتوفر للبلديات وتساهم في تحسين نوعية المعلومات المضمّنة بجداول التحصيل وبالتالي في تيسير إجراءات الاستخلاص وتحسين مردود المعاليم. غير أن غياب جداول تحصيل وعدم استغلال البلدية لتطبيقة "التصرف في موارد الميزانية" حال دون تمكّن عدلي الخزينة من مباشرة أعمال التتبع خلافا لما نصت عليه المذكرة العامة للإدارة العامة للمحاسبة

[2] تم احتسابها حسب معدل المعلوم على العقارات المبنية لسنة 2019 والبالغ 27,063 دينار.

العمومية والاستخلاص عدد 2 لسنة 2009 من ضرورة "التعجيل بمباشرة إجراءات التتبع منذ منطلق السنة ودون انتظار تثقيل جداول التحصيل بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية خاصة".

كما لم تتول مصالح البلدية القيام بمعاينات للعقارات التي تحصّل أصحابها على رخص بناء خلال سنوات 2017 و2018 و2019 وهو ما ساهم في عدم شمولية الإحصائيات.

- **ضعف نسب استخلاص المعاليم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية**

تبين ضعف نسب استخلاص الموارد الجبائية وذلك نتيجة عزوف المطالبين بالأداء عن الخلاص التلقائي للأداء البلدي وعدم استيفاء القابض البلدي لإجراءات التتبّع بمرحلتيها الرضائية والجبرية نتيجة لعدم مدّه بجداول تحصيل بعنوان المعاليم على العقارات. ويبرز الجدول الموالي ضعف نسب استخلاص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية بعنوان السنة المالية 2019:

المعلوم	التثقيلات بالدينار	المطروحات بالدينار	المبالغ الواجب استخلاصها بالدينار	الاستخلاصات بالدينار	نسبة الاستخلاص (%)	بقايا الاستخلاص بالدينار
المعلوم على العقارات المبنية	236.417,137	20.628,011	215.789,126	26.406,189	12,24	189.382,937
المعلوم على الأراضي غير المبنية	62.609,123	0,000	62.609,123	1.494,290	2,39	61.114,833

وتدعى البلدية إلى الحرص على الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة بعنوان المعاليم على العقارات بما يساعدها على مجابهة نفقاتها والإيفاء بالتزاماتها.

- **عدم الفصل بين المقابيض المنجزة عن طريق أذون نهائية وتلك المنجزة عن طريق أذون وقتية**

تقتضي شفافية الحساب المالي ضرورة الفصل بين المقابيض المنجزة عن طريق أذون وقتية والمقابيض المنجزة عن طريق أذون نهائية، غير أنّ القابض البلدي لم يتقيّد بذلك حيث تولّى إدراج كل المقابيض المنجزة عن طريق أذون استخلاص وقتية خلال تصرف 2019 بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية ضمن الخانة المخصصة للمقابيض المنجزة عن طريق أذون نهائية صلب الحساب المالي لسنة 2019. وحال عدم إعداد البلدية لجدول تحصيل دون إمكانية الفصل بين المقابيض المنجزة عن طريق أذون وقتية وتلك المنجزة عن طريق أذون نهائية.

ويدعى القابض البلدي إلى تدارك النقائص المذكورة وذلك بالفصل بين المقابيض المنجزة عن طريق أذون وقتية والمقابيض المنجزة عن طريق أذون نهائية ضمانا لشفافية الحساب المالي.

- **نقائص في متابعة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية**

تبين من خلال مقارنة الحسابين الماليين لسنتي 2018 و2019 تراجع المعاليم الموظفة على الأنشطة من 412,313 أ.د إلى 345,114 أ.د أي بنسبة تراجع قدرها 16,30 % علما أن المعاليم المذكورة تتأتى بنسبة 99,91 % من المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية.

ورغم أهمية المعلوم المذكور والذّي مكّن من تعبئة موارد قدرها 344.788,660 دينار خلال سنة 2019، تبين أنّ البلدية تواجه صعوبات حالت دون إعداد جدول لتحصيله وبالتالي دون إعداد جدول تحصيل الفارق بين الحد الأدنى له والمبلغ المستخلص بعنوانه.

علاوة على ذلك فإن القابض البلدي لا يتولى موافاة البلدية بالقائمات التفصيلية الشهرية لعمليات التحويل الراجعة بالنظر للبلدية بعنوان المعلوم المذكور وذلك خلافا للمذكرة العامة عدد 89 بتاريخ 16 نوفمبر 1998 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية.

وتدعى البلدية إلى العمل على إحصاء المؤسسات ذات الصبغة الصناعية والتجارية والمهنية المنتصبة بالمنطقة البلدية وإلى إرساء قاعدة بيانات في شأنها وضبط الحد الأدنى للمعلوم المستوجب حسب المساحة المغطاة وإلى التنسيق مع القابض البلدي للحصول على القائمات الشهرية لعمليات التحويل المنجزة بهذا العنوان وإلى القيام بالمقاربات الضرورية لضمان حق البلدية من المعلوم المستوجب على هذه المؤسسات.

- **ضعف مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية**

تبيّن أن البلدية لم تحرص على اتخاذ الإجراءات اللازمة ضد المتلدّدين في خلاص معيّنات كراء العقارات المعدّة للأنشطة التجارية والمهنية وللسّكن. وبلغت بقايا استخلاصات البلدية بهذا العنوان إلى غاية موفّى ديسمبر 2019 ما قدره 306.055,998 دينار موزعة بعنوان كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري في حدود 287.182,650 دينار وكراء العقارات المعدة لنشاط مهني في حدود 18.873,348 دينار ولم تتمكن البلدية من استخلاص سوى 17.445,365 دينار من مجموع مبالغ واجب استخلاصها قدرها 323.501,363 دينار أي بنسبة استخلاص لا تتجاوز 5,39 %.

وتدعى البلدية إلى مضاعفة مجهوداتها لاستخلاص مستحقاتها بعنوان الأملاك واتخاذ الإجراءات المستوجبة تجاه المتسوّغين المتلددين.

- **ضعف الرقابة على التصرف في وكالة المقابيض**

تم إحداث وكالة للمقابيض بالبلدية منذ 10 سبتمبر 1986 ويؤمّن مهمة وكيل مقابيض عون برتبة ملحق إدارة منذ سنة 2010 ومكنت وكالة المقابيض البلدية خلال سنة 2019 من تعبئة موارد قدرها 136.389,669 دينار منها 15.429,288 دينار بعنوان المعاليم على العقارات المبنية و738,650 دينار بعنوان المعاليم على الأراضي غير المبنية وهو ما يمثل على التوالي 58,43 % و49,43 % من المعاليم المستخلصة في هذا الإطار خلال السنة المالية 2019. ومثلت معاليم الاعتناء بفروع قنوات تصريف المواد السائلة أهم مورد مستخلص بواسطة وكالة المقابيض بما قدره 48.070 دينار أي بنسبة تتجاوز 35 % من المداخيل المحققة عن طريقة الوكالة المذكورة.

واقتضت التعليمات العامة عدد 1 لسنة 1999 أن يتولى المحاسب الراجعة له الوكالة بالنظر مراقبة أعمال الوكيل بشكل دائم ومستمر وعلى الأقل مرة كل ثلاثة أشهر باعتبار أن الوكلاء يعملون تحت سلطة المحاسبين ونظرا لكونهم مسؤولون بالتضامن معهم، غير أن وكالة المقابيض لم تخضع لأية عملية مراقبة من قبل القابض البلدي خلال سنوات 2017 و2018 و2019. علاوة على ذلك لم يخضع وكيل المقابيض إلى أية عملية تفقد إداري من قبل رئيس البلدية. ويذكر أن آخر عملية تفقد لوكالة المقابيض بالبلدية تعود إلى تاريخ 8 فيفري 2017 وتمّ التعهد بها من قبل مصالح التفقّد بالإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص.

ولا يمسك وكيل المقابيض الوثائق المحاسبية لتسجيل العمليات المالية المنجزة على الوكالة بصفة يوميّة ومحيّنة بما لا يسمح بالتأكّد من مطابقة الأرصدة الماليّة وحسابية المواد للأرصدة النظرية.

وتدعى البلدية والقابض البلدي إلى تأمين عمليات المراقبة الدورية المستوجبة على أعمال وكيل المقابيض خاصة بالنظر إلى أهمية المداخيل المحققة من قبله.

الجزء الثاني: الرقابة على النفقات

تبيّن من خلال الأعمال الرقابية أنّ تنفيذ نفقات البلدية بعنوانيها الأول والثاني مازال يشكو نقائص تستدعي بذل مزيد الجهد لتحسين أداء البلدية.

1- التحاليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول حوالي 1,088 م.د وتستأثر منها نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح بنسبة 91,34 %. ومثلت النفقات المخصصة للتأجير العمومي 52,27 % من الموارد الاعتيادية المحققة متجاوزة بذلك السقف المعتمد ضمن التوجهات الخصوصية لمنشور وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 03 بتاريخ 14 جوان 2018

حول المصادقة على ميزانيات الجماعات المحلية لسنة 2019 الذي يقتضي أن لا تتجاوز كتلة التأجير العمومي 50 % من الموارد الاعتيادية المحققة.

كما بلغ مجموع ديون البلدية في موفّى سنة 2019 ما قدره 110,328 أ.د. وهو ما يعني تسجيل نسبة تداين[3] في حدود 9,63 % وتستأثر الديون تجاه الشركة التونسية للكهرباء والغاز بنسبة 97,76 % من جملة هذه الديون.

أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 170,505 أ.د تتوزع بين الاستثمارات المباشرة وتسديد أصل الدين في حدود على التوالي 86,076 أ.د. و84,429 أ.د أي ما يمثل 50,48 % و49,52 % من جملة نفقات التنمية.

2- الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الأول

مكّنت الأعمال الرقابية من الوقوف على إخلالات تعلقت أساسا بعدم احترام مبدأ التأشيرة المسبقة لمصلحة مراقبة المصاريف العمومية وبحسابية عقد النفقات وبعدم تضمين مراجع الجرد على وبالتصرف في وكالة الدفوعات وبتحمل البلدية لمعاليم الطابع الجبائي الموظّفة على الفواتير وبالتأخير في خلاص المزوّدين العموميين وبعدم توسيع قاعدة المنافسة وبعدم التقيد بمقتضيات الأمر المتعلق بتحديد معايير وضبط مقدار المنحة الجمليّة والامتيازات العينية المخوّلة لرؤساء البلديات.

- **عدم احترام مبدأ التأشيرة المسبقة لمصلحة مر اقبة المصاريف العمومية**

لوحظ أن البلدية لم تتقيد في كل الحالات بمبدأ الحصول على تأشيرة مراقب المصاريف العمومية بصفة مسبقة عند عقد نفقاتها وذلك خلافا لمقتضيات الفصل 269 من مجلة المحاسبة العمومية والفصل 2 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرّخ في 19 نوفمبر 2012 المتعلّق بمراقبة المصاريف العموميّة. ويبرز الجدول الموالي أمثلة عن ذلك:

تحميل النفقة			موضوع النفقة	الأمر بالصرف		التعهد بالنفقة		الفاتورة		المبلغ بالدينار
الفصل	الفقرة	الفقرة الفرعية		العدد	التاريخ	العدد	التاريخ	العدد	التاريخ	
02.201	0010	001	الاعتناء بالبنايات	29	2019/09/09	78	2019/08/29	2019/23	2019/08/06	4.981,340
02.201	0010	002	تعهد وصيانة وسائل النقل	37	2019/11/05	100	2019/10/30	309	2019/10/29	2.643,900

وتدعى البلدية إلى التقيد بمقتضيات الفصلين 269 و2 آنفي الذكر.

[3] نسبة التداين = مجموع الديون / مجموع موارد العنوان الأول.

- **نقائص في حسابية عقد النفقات**

لوحظ عدم تولّي البلدية إلغاء التعهدات بخصوص النفقات التي لم يتم إصدار أوامر صرف في شأنها وذلك خلافا للفصل 14 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرخ في 19 نوفمبر 2012 والذي نص على أنه: "إذا طرأت زيادة أو نقصان على نفقة وقع التعهد بها من قبل، فإنه يقع إما اقتراح تعهد تكميلي أو اقتراح تنقيص في المبلغ المعني ثم يتم عرضه على تأشيرة مصالح مراقبة المصاريف العمومية مرفقا بكامل المؤيدات والمراجع اللازمة".

ونتج عن ذلك عدم تطابق بين المبالغ المتعهد بها والمبالغ المأذون بصرفها في موفّى السنة المالية 2019 بخصوص بعض بنود النفقات. وتعلق الأمر بما جملته 16 بندا بميزانية العنوان الأول تمّ التعهد بنفقات بخصوصها دون الإذن بصرفها جزئيّا أو كليّا ولم يتم التنقيص فيها أو إلغاؤها. وبلغ الفارق بين المبالغ المتعهد بها والمبالغ المأذون بصرفها بهذا العنوان ما قدره 23.644,595 دينار.

وتدعى البلدية إلى التقيد بمقتضيات الفصل 14 من الأمر عدد 2878 سالف الذكر.

- **عدم تضمين مراجع الجرد على الفواتير**

نص الفصلان 41 و107 من مجلة المحاسبة العمومية على أنه لا تصرف النفقات إلاّ لمستحقيها وذلك بعد إثبات استحقاقهم لها وإثبات قيامهم بالعمل المطلوب ويعتمد المحاسب العمومي للتأكد من أن موضوع النفقة تم إنجازه فعلا وفقا لما هو متفق عليه والإشهاد على ذلك على الوثائق المقدمة إليه من طرف آمر الصرف على غرار محاضر الاستلام أو القبول التي تحررها لجان القبول بالمصالح الإدارية إضافة إلى وجوب التأكد من التنصيص على مراجع تضم وصف المنقولات من أثاث وتجهيزات ومعدّات بالسّجل الخاص بحصر المكاسب. كما نصت التعليمات العامة عدد 186-75 المؤرّخة في 02 أوت 1975 على وجوب تسجيل المشتريات القابلة للجرد بالدّفتر المعدّ للغرض مع تسجيل الرقم المسند للمواد المعنية على فاتورة الشراء.

وخلافا لذلك، تبيّن أنّ المصالح المعنية للبلدية لم تحترم التراتيب المذكورة ولم تضمّن مراجع الجرد على جميع فواتير الشراءات التي قامت بها خلال السنة المالية 2019 حيث اقتصر إثبات قاعدة العمل المنجز على إمضاء العون المكلف بالتصرف في الميزانية أو حافظ المغازة على ظهر الفواتير إقرارا منه بمطابقة العمل المنجز لتنصيصات الفاتورة.

وتدعى البلدية إلى تجاوز الإخلال المذكور وتضمين الفواتير مراجع جرد المشتريات بالدفتر المعدّ للغرض.

- **نقائص في التصرف في وكالة الدفوعات**

خلافا للمذكّرة العامّة عدد 121 بتاريخ 10 نوفمبر 2010 ولدليل إجراءات التّصرّف في وكالات الدّفوعات الصادرين عن الإدارة العامّة للمحاسبة العموميّة والاستخلاص اللذين ضبطا الأعوان المؤهّلين للاضطلاع بخطّة وكيل دفوعات في الأعوان المباشرين بالإدارة والمرسّمين بإطارهم الإداريّ أو الفنّي ولا تقلّ رتبهم عن الصّنف الفرعيّ " أ3 "، تولت البلدية بمقتضى قرار تسمية وكيل دفوعات عدد 1 بتاريخ 8 أوت 2012 تسمية عامل صنف 3 وكيلا للدفوعات (رتبته خلال السنة المالية 2019 مستكتب إدارة بعد إدماجه بالسلك الإداري "صنف ج").

وحدّد قرار وزير الماليّة المؤرّخ في 28 ديسمبر 2004 المبلغ الأقصى للنفقات الطفيفة المؤداة عن طريق وكالات الدفوعات بألف دينار، غير أنه تبين أن وكيل الدفوعات تجاوز الحد الأقصى وتعلق الأمر بالفاتورة عدد 19805 المتعلقة باقتناء قطع غيار بمبلغ جملي قدره 1.750,000 دينار بتاريخ 7 ماي 2019 وبالفاتورة عدد 131 المتعلقة باقتناء قطع غيار بمبلغ جملي باعتبار الأداءات قدره 1.140,700 دينار بتاريخ 20 جوان 2019.

وخلافا للفصل 52 من مجلّة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وللفصل 19 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة لم يخضع وكيل الدفوعات اقتناءات من قطع الغيار موضوع 6 فواتير لمزودين اثنين تستوجب اقتطاع مبالغ قدرها على التوالي 203,727 دينار و76,559 دينار تتعلق بالخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل وبالتسبقة بعنوان الأداء على القيمة المضافة.

علاوة على ذلك أحال وكيل الدفوعات إلى المكلف بالتصرف في الميزانية 11 فاتورة تتعلق بالتعهد وصيانة وسائل النقل تم إصدارها خلال الفترة الممتدة من 28 ماي 2019 إلى 28 نوفمبر 2019 بمبلغ جملي قدره 3.832,980 دينار تم الحصول في شأنها على تأشيرة مراقب المصاريف العمومية على اقتراح التعهد بنفقة بتاريخ 17 ديسمبر 2019 وغطت هذه الفواتير فترة ستة أشهر وهو ما يبين عدم تقيد وكيل الدفوعات بالفصل 156 من مجلة المحاسبة العمومية الذي اقتضى أن يسلّم وكيل الدفوعات الأوراق المثبتة لمدفوعاته في أجل أقصاه 45 يوما ابتداء من تاريخ الدفع إلى آمر الصرف المختص قصد الحصول على تجديد التسبقة ويصدر الآمر بالصرف بعد مراجعته تلك الأوراق أمره بتأدية مقدار ما ثبت لديه من المدفوعات إلى الوكيل ترجيعا لما وقع صرفه من التسبقة.

وتجدر الإشارة إلى أن وكيل الدفوعات المذكور لم يتمتع خلال سنتي 2018 و2019 بمنحة المسؤولية المخولة لوكلاء المقابيض ووكلاء الدفوعات كما تم ضبطها بالأمر عدد 2460 لسنة 2006 المؤرخ في 5 سبتمبر 2006 والمتعلّق بمنح التصرف المحاسبي وأخطاء الصندوق والمسؤولية المسندة للمحاسبين العموميين وأمناء الصناديق ووكلاء المقابيض ووكلاء الدفوعات.

وتدعى البلدية وكذلك وكيل الدفوعات إلى الحرص على تجاوز الإخلالات المذكورة.

- **تحمل البلدية لمعاليم الطابع الجبائي الموظّفة على الفواتير**

نص الفصل 118 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي على أنه: "تعفى من معلوم الطابع الجبائي الموظف على العقود والكتابات أذون وحوالات الدفع الصادرة عن صناديق الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وكذلك الفواتير والبيانات المقدمة تأييدا لهذه الأذون أو الحوالات" وتعلق الأمر بالفاتورة عدد 20190992 بتاريخ 22 ماي 2019 المتعلقة باقتناء غيار وبالفاتورة عدد 389-2019 بتاريخ 19 أكتوبر 2019 المتعلقة بشراء ستائر لمقر البلدية.

وتدعى البلدية إلى الحرص على تذكير المتعاملين معها بعدم خضوعها لمعاليم الطابع الجبائي على الفواتير.

- **التأخير في خلاص المزوّدين العموميين**

خلافا لمقتضيات الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 المتعلق بضبط طرق خلاص نفقات التصرف الذي ينصّ على أنه "يتمّ صرف الاعتمادات المرسمة بميزانية الدولة وميزانيات المؤسسات العمومية الخاضعة لمجلة المحاسبة العمومية والجماعات المحلية بعنوان الاتصالات واستهلاك الماء والكهرباء والغاز والوقود والأدوية على أساس الفواتير التي يصدرها المزودون المعنيون ويقع الدفع وجوبا في مدة لا تتجاوز 45 يوما من تاريخ استلام الفواتير"، لم تتولّ البلدية إعداد الأمر بالصرف عدد 48 بخصوص فواتير استهلاك الكهرباء للفترة الممتدة من ديسمبر 2018 إلى جويلية 2019 بمبلغ جملي قدره 85.086,720 دينار إلا بتاريخ 12 ديسمبر 2019 رغم أنها تحصلت على تأشيرة مراقب المصاريف العمومية على اقتراح التعهد الاحتياطي بتاريخ 27 سبتمبر 2019.

علاوة على ذلك ورغم رصدها لاعتمادات قدرها 2 أ.د بعنوان استهلاك الماء فلم تنجز البلدية نفقات بهذا العنوان خلال السنة المالية 2019 وكذلك الشأن بالنسبة للسنة المالية 2018 وتدعى إلى التنسيق مع مصالح الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه للحصول على الفواتير غير المسددة وإلى الحرص على خلاصها في أقرب الآجال.

ويذكر في هذا الإطار أن منشور وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 03 بتاريخ 14 جوان 2018 حول المصادقة على ميزانيات الجماعات المحلية لسنة 2019 دعا البلديات إلى ترشيد استهلاك الطاقة لاسيما الكهرباء مع السعي إلى اعتماد فاتورة إجمالية بالتنسيق مع مصالح الشركة التونسية للكهرباء والغاز التي أبدت موافقتها على ذلك، لاعتمادها في عملية الخلاص دون التخلي عن الكشوفات المتعلقة بكل عدّاد على حدة لمتابعة نسق الاستهلاك والمقارنة بينها وبين الفاتورة الإجمالية. ويتعين اتباع نفس التمشي بالنسبة لاستهلاك الماء والهاتف. ويجدر التأكيد في هذا الخصوص على ضرورة خلاص مستحقات الشركة المذكورة حسب الآجال الترتيبية المعمول بها (45

يوما من تاريخ تسلم الفاتورة) وذلك تطبيقا لمقتضيات الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 المتعلق بضبط طرق خلاص نفقات التصرف.

- **عدم توسيع قاعدة المنافسة**

دأبت البلدية على تسديد حاجياتها من المواد والخدمات والأشغال بالدعوة إلى المنافسة بواسطة ثلاثة طلبات أثمان يتمّ توزيعها على مزوّدين دون غيرهم، وكان من الأجدى إخضاع الشراءات المذكورة لمنافسة كافية تضمن الجودة المطلوبة بكلفة أقلّ. وتعلق الأمر على سبيل الذكر لا الحصر بالحالات التالية:

مرجع الاستشارة	الموضوع	المبلغ بالدينار
6	شراء معدات إعلامية	9.671,680
7	صيانة المعدات والشبكات الإعلامية	1.428,000
15	تركيز شبكة إعلامية وهاتفية	3.547,240
16	شراء الحبر لآلات الطباعة	5.464,480
21	شراء إطارات مطاطية لوسائل النقل	9.271,885
22	إكساء العملة	11.140,000
23	إكساء العملة	3.798,480
37	صيانة شبكة الماء الصالح للشراب بمقر البلدية	4.981,340
42	شراء ستائر لمقر البلدية	5.999,990
48	شراء زيوت لوسائل النقل	2.643,900
50	شراء مستلزمات إعلامية	5.502,560
51	كراء معدات نظافة	2.975,000
59	شراء إطارات مطاطية لوسائل النقل	4.397,050
-	شراء قطع غيار	1.571,630

ومن شأن التصرف على هذا النحو أن يمس من مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص أمام الطلب العمومي.

وتدعى البلدية إلى الحرص على توسيع قاعدة المنافسة بما يضمن تكافؤ الفرص أمام الطلب العمومي ويكفل الحصول على أنسب الأسعار وبالجودة المطلوبة.

- **عدم التقيّد بمقتضيات الأمر عدد 746 لسنة 2018 المؤرخ في 7 سبتمبر 2018 المتعلق بتحديد معايير وضبط مقدار المنحة الجملية والامتيازات العينية المخوّلة لرؤساء البلديات**

ينصّ الأمر عدد 746 لسنة 2018 المؤرخ في 7 سبتمبر 2018 المتعلق بتحديد معايير وضبط مقدار المنحة الجملية والامتيازات العينية المخوّلة لرؤساء البلديات في فصليه 4 و8 على أنّه يمنح لرئيس البلدية مقدار شهري بين 50 دينار و100 دينار في شكل بطاقات شحن بعنوان خدمات هاتفية خاضعة للحجز بعنوان المساهمة في نظام التقاعد والحيطة الاجتماعية ورأس المال عند الوفاة والضريبة على الدخل. إلّا أنه لوحظ أن البلدية تولت خلال سنة 2019 صرف مبلغ قدره 1.600 دينار في شكل منحة لفائدة رئيسة البلدية بعنوان الخدمات الهاتفية دون إخضاعه للحجز بعنوان المساهمات الاجتماعية والضريبة على الدخل.

كما أنه خلافا للفصل 3 من مجلة المحاسبة العمومية حول مبدأ سنوية الميزانية تولت البلدية خلاص نفقات خدمات هاتفية مخصصة لرئيسة البلدية تعود للسداسي الثاني من سنة 2018 بمبلغ قدره 600 دينار.

وتدعى البلدية إلى الحرص مستقبلا على تلافي الإخلالات المذكورة.

3- الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الثاني

مكّنت الأعمال الرقابية من الوقوف أساسا على ضعف نسب استهلاك اعتمادات العنوان الثاني وعلى عدم توسيع قاعدة المنافسة.

- **ضعف نسب استهلاك اعتمادات العنوان الثاني**

بلغت في موفّى السنة المالية 2019 نفقات العنوان الثاني للبلدية 170,505 أ.د استأثرت منها نفقات تسديد أصل القروض المبرمة لدى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية (84,430 أ.د) بما نسبته 49,52 %.

ويبلغ أصل الدين بالنسبة للقروض التي حلّ بتاريخ 31 ماي 2019 أجل خلاصها 42,215 أ.د تتعلق بتمويل مشروعي تهيئة قاعة أفراح وتهيئة المستودع البلدي وبالنسبة للقروض التي حلّ بتاريخ 30 سبتمبر 2019 أجل خلاصها 42,215 أ.د دينار تتعلق بتمويل نفس المشروعين المذكورين.

ولم يتعدّ استهلاك اعتمادات العنوان الثاني المرسمة بميزانية البلدية خلال تصرف 2019 نسبة 12,17 %. ويبرز الجدول الموالي نسب استهلاك اعتمادات العنوان الثاني حسب القسم:

القسم	البيان	الاعتمادات النهائية بالدينار	المصاريف المأموربها بالدينار	نسبة الاستهلاك (%)
6	الاستثمارات المباشرة	1.316.413,770	86.075,566	6,54
10	تسديد أصل الدين	84.429,410	84.429,410	100,00
11	النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة	44,000	0,000	0,00
المجموع		**1.400.887,180**	**170.504,976**	**12,17**

وتجدر الإشارة إلى أن البلدية لم تتولّ خلال سنة 2019 إنجاز نفقات بعنوان بعض بنود قسم الاستثمارات المباشرة على غرار دراسة أمثلة التهيئة العمرانية ونظم تبادل المعطيات واقتناء معدّات النظافة والطرقات وتركيز شبكة قنوات المياه المستعملة وبناء الأرصفة وعمليات التهيئة والتهذيب الأخرى وتهيئة الحدائق العمومية وتجميل مداخل المدن والمساهمة في بناء دور الشباب والثقافة وبناء وتهيئة المنشآت والرياضة وبناء وتهيئة قاعات الأفراح وهي في مجملها نفقات ذات علاقة مباشرة بجودة حياة المواطن.

وتدعى البلدية إلى الحرص على تدارك الإشكاليات المتّصلة ببرمجة وتنفيذ المشاريع المعطّلة.

- **عدم توسيع قاعدة المنافسة**

تولت البلدية الإعلان عن ثلاث استشارات للقيام بأشغال صيانة طرقات تحت عدد 2019/44 و2019/45 وللقيام بأشغال تهيئة المسلخ البلدي تحت عدد 2019/47 واقتصرت الدعوة للمنافسة في كل منها على 3 مقاولين، وهو ما يعدّ مخالفا للتراتيب المنظمة للشراءات العمومية ومن شأنه أن يمسّ من مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص أمام الطلب العمومي.

وتدعى البلدية إلى الحرص مستقبلا على توسيع قاعدة المنافسة لما تتيحه من مزايا بخصوص الأثمان والجودة.

كما تضمّن كراس الشروط الإدارية الخاصة للاستشارة عدد 2019/45 إحالات للأمر عدد 3158 لسنة 2002 خاصة بالفصل 34 المخصص لتسوية الخلافات والنزاعات والفصل 38 المتعلق بالمراجع والنصوص القانونية المطبقة على الصفقة. ويذكر أنّه تمّ إلغاء الأمر المذكور تبعا لصدور الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية ودخوله حيز التطبيق بداية من غرة جوان 2014.

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
ولاية بن عروس
بلدية الخليدية
عـــــدد 1349
س/ف

الخليدية في : 29 ديسمبر 2020

مـن رئيسـة بلديـة الخليديـة

إلـــــــى

السيدة رئيسة الدائرة المركزية
للتنمية والبيئة "محكمة المحاسبات"

الموضوع : حول التقرير الأولي بخصوص الرقابة المالية على بلدية الخليدية.
المرجع : تقريركم الوارد بتاريخ 18 ديسمبر 2020.

وبعد، في إطار إحترام مؤشرات الشفافية والمصداقية والنفاذ إلى المعلومة ننوه بالدور الرقابي والريادي التي تقوم به محكمة المحاسبات لتجسيد هذا المبدأ، وما يفرزه من إنتفاع بلدية الخليدية من المساعدات المالية التي تندرج في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية.

وعليه وتبعا لما ذكر بتقريركم الأولي بخصوص الرقابة المالية على بلدية الخليدية، نحيطكم علما بأن البلدية تشهد نقصا فادحا على مستوى الموارد البشرية إجمالا "34 عونا" منهم 09 أعوان يعملون بالإدارة البلدية ناهيك عن عدم وجود مصالح حيوية كالمصلحة الفنية ومصلحة الأملاك البلدية والأسواق ومصلحة التنظيم والإعلامية ومصلحة النزاعات والدراسات القانونية مع العلم بأن كل من مصلحة المالية ومصلحة الجباية المحلية يشغل كل منها عون برتبة مستكتب إدارة.

بالإضافة إلى إتساع الرقعة الجغرافية للبلدية وذلك بخصوص تحوير الحدود الترابية إذ تم إضافة عدد 04 عمادات مما أثقل كاهل البلدية خاصة على مستوى التدخل الناجح لتغطية هاته المناطق، هاته الإشكاليات تحُول دون إنجاز المطلوب في أحسن الظروف.

مع الإشارة بأنه تم مراسلة وزارة الشؤون المحلية والبيئة حول النقص الحاصل على مستوى الموارد البشرية وقد تم إدراجنا ضمن برنامج تشغيل حاملي الشهادات العليا حتى نستفيد من 03 أعوان لكن إلى حد هاته الساعة لم يرد أي جديد يذكر.

كل هاته العوامل أثرت سلبا على نسق الإستخلاصات وعن عملية تنمية الموارد، والمتابعة الدورية بالتنسيق مع القابض البلدي وفي المقابل تسعى الإدارة البلدية إلى تلافي هاته النقائص عن طريق تركيز تطبيقة "التصرف في موارد الميزانية GRB" وقد تم الإتصال بالمركز الوطني للإعلامية بنية تحيين جميع المعطيات كما تم رفع العديد من القضايا الإستعجالية ضد المتلددين عن خلاص معينات كراء العقارات المعدة للأنشطة التجارية والمهنية، مع الإشارة بأن الإدارة البلدية وجهت في مراحل سابقة لأصحاب هاته المحلات إستدعاءات قصد إيجاد حل رضائي يتمثل في جدولة الديون المناطة بعهدتهم وحثهم على الخلاص قبل اللجوء إلى إتخاذ الإجراءات القانونية ضدهم.

أما بخصوص إستهلاك إعتمادات العنوان الثاني فجل المشاريع المبرمجة في إطار البرنامج الإستثماري السنوي لسنة 2020 لم تنجز بعد ذلك لعدم تحويل المساعدات الغير الموظفة من طرف صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية والناجمة أساسا لما تشهده البلاد من مخلفات جائحة كورونا.

وأخيرا بالرغم من الصعوبات التي تشهدها البلدية هذا كله لم يكن عائقا فحسن التسيير والتصرف المحكم والتنسيق جعل بلدية الخليدية تتقدم في ترتيبها السنوي ضمن تقييم آداء الجماعات المحلية فمن 67 نقطة سنة 2016 إلى 75 نقطة سنة 2017 إلى 86 نقطة سنة 2018، كما نشيد بمهمتكم الرقابية وإنعكاساتها الإيجابية نحو تجاوز الإخلالات والوقوف على جميع النقائص والتي من شأنها تطوير مردودية العمل البلدي.

مـــع الشكـــر علـــى حســـن تعاونكـــــم.

والســـــــــــــــلام

عن رئيسة البلدية
الكاتب العام

طـــه ونيـــــــس